

Distr.: General
8 November 2013
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثامنة عشرة
٢٧ كانون الثاني/يناير - ٧ شباط/فبراير ٢٠١٤

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق
الإنسان ٢١/١٦*

فانواتو

* استُسخِطت هذه الوثيقة كما وردت. وليس في محتوياتها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.

مقدمة

- ١- قدمت حكومة جمهورية فانواتو تقريرها الوطني الأول المتعلق بالاستعراض الدوري الشامل إلى مجلس حقوق الإنسان في ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٩. واعتمد مجلس حقوق الإنسان تقرير الفريق العامل المتعلق بالاستعراض الدوري الشامل لفانواتو في السنة نفسها. وتلقت فانواتو ٤٨ توصية من المجتمع الدولي أثناء الاستعراض الدوري الشامل الأخير. ومنذ الاستعراض الأخير، تعمل فانواتو على تنفيذ هذه التوصيات والالتزامات عن طريق جميع الجهات المعنية بما في ذلك الوكالات الحكومية والمؤسسات ومنظمات المجتمع المدني. ومن المهم الإشارة إلى أن فانواتو لا تزال تواجه صعوبات في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل، فضلاً عن الوفاء بالتزاماتها الدولية الشاملة في مجال حقوق الإنسان.
- ٢- وكجزء من عملية إعداد الاستعراض الدوري الشامل في فانواتو، عين مكتب رئيس مجلس الوزراء في شباط/فبراير ٢٠١٣ لجنة للاستعراض الدوري الشامل تتألف من ١٠ مسؤولين حكوميين وممثل عن المجتمع المدني لإكمال التقرير الوطني الثاني المتعلق بالاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- منهجية وعملية إعداد التقرير

ألف- منهجية إعداد التقرير

- ٣- في عملية إعداد التقرير، وزعت لجنة الاستعراض الدوري الشامل استبيانات استقصائية وأجرت مقابلات لجمع البيانات والمعلومات ذات الصلة.

باء- عملية إعداد التقرير

- ٤- أوكلت لجنة الاستعراض الدوري الشامل إكمال هذا التقرير إلى لجتين فرعيتين، هما اللجنة الفرعية لجمع البيانات ولجنة الصياغة. واللجنة الفرعية لجمع البيانات مسؤولة عن جمع المعلومات والبيانات والتحقق من المعلومات. ودققت لجنة الصياغة المسودة المقدمة إليها وجمعت التعليقات وأعدت الصيغة النهائية للتقرير.

ثانياً- التطورات المستجدة منذ الاستعراض السابق والمعلومات الأساسية المتعلقة بالدولة موضوع الاستعراض وإطار تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وخاصة الإطار المعياري والمؤسسي: الدستور، والتشريعات، وتدابير السياسات، والأحكام القضائية الوطنية، والبنية الأساسية لحقوق الإنسان، بما في ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ونطاق الالتزامات الدولية المحددة في "أساس الاستعراض" الوارد في القرار ١/٥

ألف- القوانين والتشريعات الوطنية

٥- ينظم دستور فانواتو الحقوق والواجبات الأساسية لجميع الأفراد في البلد. ويكفل الدستور أيضاً إعمال الحقوق الأساسية من خلال كفالة الحق في اللجوء إلى المحكمة العليا لإنفاذ الحقوق والحريات الدستورية في حالة خرقها^(١). ويجوز للمحكمة العليا أن تصدر أوامر، وأن تعطي توجيهات وأوامر قضائية، بما في ذلك دفع تعويضات، على النحو الذي تراه مناسباً لإعمال الحق المنتهك.

٦- وترد في ما يلي تشريعات سنتها فانواتو بهدف حماية حقوق الإنسان:

- القانون رقم ٣٣ لعام ٢٠٠٩ بشأن العمالة (بصيغته المعدلة)؛
- القانون رقم ٢٥ لعام ٢٠١٠ بشأن العمالة (بصيغته المعدلة)؛
- القانون رقم ١١ لعام ٢٠١٣ المتعلق بالبلديات (بصيغته المعدلة)؛
- القانون رقم ١٦ لعام ٢٠١٣ المتعلق باللامركزية (بصيغته المعدلة).

باء- التدابير والسياسات الوطنية

١- حقوق النساء والمساواة

٧- وضعت إدارة شؤون المرأة السياسات التالية، وأولت العناية الواجبة إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

- (أ) المرأة في السياسة الحكومية للفترة ٢٠١١-٢٠١٥؛
- (ب) المرأة في إطار المساهمة في صنع القرار للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦؛
- (ج) خطة العمل الوطنية للمرأة للفترة ٢٠٠٧-٢٠١١؛

(د) خطة العمل الوطنية للمرأة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦؛

(هـ) السياسة الوطنية للمرأة للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢.

٨- ووضعت إدارة شؤون المرأة سياسة وخطة عمل وطنيتين في مجال الإعاقة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٥، والسياسة الوطنية الخاصة بالأطفال للفترة ٢٠٠٧-٢٠١١.

٢- التعليم

٩- وضعت وزارة التعليم السياسات التالية بهدف تعزيز اتفاقية حقوق الطفل وتنفيذها:

(أ) خطة العمل الوطنية بشأن التعليم للجميع للفترة ٢٠٠١-٢٠١٥؛

(ب) سياسة الرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة في فانواتو (٢٠١٠)؛

(ج) خارطة التعليم في فانواتو للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣؛

(د) استراتيجية قطاع التعليم في فانواتو للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٦؛

(هـ) السياسة والخطة الاستراتيجية للتعليم الشامل للفترة (٢٠١١-٢٠١٥).

٣- الصحة

١٠- وضعت وزارة الصحة السياسات التالية بهدف تكميل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل:

(أ) السياسية والاستراتيجية الوطنيتان من أجل جزر صحية للفترة ٢٠١١-٢٠١٥؛

(ب) السياسة والاستراتيجية الوطنيتان للصحة البيئية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦؛

(ج) الخطة الاستراتيجية الوطنية للتصدي لفيروس نقص المناعة المكتسب والأمراض المنقولة جنسياً للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢؛

(د) الخطة الاستراتيجية الوطنية للتصدي لفيروس نقص المناعة المكتسب

للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨.

جيم- السلطات الرسمية والمنظمات الحكومية المعنية بحقوق الإنسان

(أ) المكتب الحكومي للشؤون القانونية؛

(ب) مكتب رئيس الوزراء؛

(ج) وزارة الشؤون الخارجية؛

(د) إدارة الخدمات الإصلاحية؛

- (هـ) إدارة شؤون المرأة؛
 (و) إدارة التعليم؛
 (ز) إدارة الصحة العامة؛
 (ح) وزارة الأراضي والموارد الطبيعية.

ثالثاً - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على أرض الواقع: تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، المحددة في "أساس الاستعراض"، والتشريعات الوطنية والالتزامات الطوعية، وأنشطة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والتوعية العامة بحقوق الإنسان، والتعاون مع آليات حقوق الإنسان

- ١١ - تنظم شعبة المعاهدات والاتفاقيات حملات للتوعية وتجري مشاورات بشأن اتفاقيات حقوق الإنسان بالتعاون مع المنظمات الإقليمية. وخلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣، استكملت الشعبة ستة برامج تتصل بحقوق الإنسان في مقاطعات شيفا وسانما وطافيا.
- ١٢ - وفي عام ٢٠١٠، نظمت إدارة شؤون المرأة بالاشتراك مع الفريق الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ المعني بالحقوق في الموارد دورات تدريبية للتوعية بحقوق الإنسان، بالتعاون مع قيادات كنيسة المجلس المسيحي لفانواتو في مقاطعتي سانما وبيناما.

رابعاً - الإجراءات المتخذة بشأن التوصيات الناشئة عن الجولة السابقة للاستعراض الدوري الشامل

التوصية ١: التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وعلى بروتوكولها الاختياري

١٣ - في ١١ تموز/يوليه ٢٠١١، انضمت فانواتو إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وبذلك أصبحت فانواتو الدولة الطرف رقم ١٤٧ في الاتفاقية وأول بلد في جزر منطقة المحيط الهادئ ينضم إليها. ونُظِّمت دورات تدريبية على الاتفاقية لموظفي المؤسسات الإصلاحية. وتعكف الحكومة على تعيين لجنة وطنية تشرف على صياغة التقرير الأولي بشأن الاتفاقية^(١).

التوصية ٢: التصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

١٤ - لم تنظر فانواتو بعد في التصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

التوصية ٣: التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
١٥- لم تنظر فانواتو بعد في التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

التوصية ٤: التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

١٦- صدقت فانواتو على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في تموز/يوليه ٢٠١١. وفي آب/أغسطس ٢٠١٣، استعرض مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تنفيذ فانواتو التزاماتها المنصوص عليها في الفصل ٣ من اتفاقية مكافحة الفساد بشأن "التجريم وإنفاذ القانون" والفصل ٤ بشأن "التعاون الدولي". وساعدت على إجراء الاستعراض جهة الوصل المعنية بالفساد في فانواتو والتابعة لشعبة المعاهدات والاتفاقيات في وزارة الخارجية. واستكملت فانواتو القائمة المرجعية بشأن الفصلين السالفي الذكر وأرسلتها إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

التوصية ٥: الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

١٧- لم تنظر فانواتو بعد في الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

التوصية ٦: تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل

١٨- منذ أن صدقت فانواتو على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بادرت إدارة شؤون المرأة إلى تنفيذ أنشطة مختلفة من قبيل التوعية وإجراء مشاورات وصياغة السياسات بهدف تعزيز القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وفي عام ٢٠١٣، انخرطت إدارة شؤون المرأة في تصميم السياسة وخطة العمل الوطنيتين بشأن المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧. واستعرضت في عام ٢٠١٠ آلية فانواتو الوطنية للنهوض بالمرأة، وهي الهيئة المسؤولة عن النهوض بأوضاع المرأة. كما استعرض الهيكل التنظيمي لإدارة شؤون المرأة فارتفع مجموع عدد الموظفين من ٦ إلى ١٥. وعينت إدارة شؤون المرأة موظفة للشؤون الجنسانية والحوكمة لتساعد على تعزيز المساواة بين الجنسين^(٣). وبلغت الحكومة المرحلة النهائية من إعداد التقريرين الوطنيين الدوريين الرابع والخامس اللذين سيقدّمان إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وقامت الحكومة بإشراك الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية في عملية إعداد التقرير.

١٩- وفي عام ٢٠١٠، عينت وزارة العدل موظفاً لإدارة شؤون الطفولة يعمل حالياً في إطار إدارة شؤون المرأة^(٤). ويشرف هذا الموظف على تنسيق الجهود التي تبذلها الحكومة من أجل تعزيز اتفاقية حقوق الطفل وتنفيذها إضافة إلى مساعدة الحكومة على إعداد التقريرين الثاني والثالث في إطار اتفاقية حقوق الطفل المزمع تقديمهما إلى لجنة حقوق الطفل.

التوصية ٧: الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

٢٠- لم تنظر فانواتو بعد في الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق به.

التوصية ٨: تنفيذ القانون المتعلق بحماية الأسرة

٢١- ما فتئت الحكومة تعمل، من خلال إدارة شؤون المرأة، على زيادة توعية المجتمعات المحلية وعامة الجمهور بالقانون المتعلق بحماية الأسرة، وبالأثار المترتبة عليه، وبكيفية إمكانية مساعدته النساء اللائي يقعن ضحايا العنف المنزلي. ونُظمت حملات التوعية إلى حد الآن في مقاطعات شيفا وسانما ومالامبا. وترجمت المواد التدرجية المتعلقة بالقانون إلى لغة بيسلاما لكي تفهم عامة الجمهور الشروط والالتزامات الواردة فيه.

٢٢- وتعمل الحكومة على إعداد دليل يتضمن التوجيه بشأن إيجاد فهم أفضل للأشخاص المخولين والمستشارين المسجلين في إطار القانون المتعلق بحماية الأسرة. ويجري التشاور حالياً بشأن ذلك الدليل.

٢٣- وإقراراً من الحكومة بأهمية تدخل الشرطة في حالات العنف المنزلي، أنشأت وحدات لحماية الأسرة في بورت فيلا وسانتو وماليكولا وتانا. وأنشأت الحكومة هذه الوحدات لكفالة التحقيق في قضايا العنف المنزلي والإبلاغ عنها بهدف تقديمها للمحاكمة. وتلقت الوحدات بلاغات عن ٧٧ حالة بشأن الاعتداء الجنسي والعنف المنزلي في عام ٢٠٠٩، و١٢٦ حالة في عام ٢٠١٠، و١٠٠ حالة في عام ٢٠١١ و٢٠١ حالات في عام ٢٠١٢^(٥).

التوصية ٩: إدماج مبادئ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في التشريعات المحلية

٢٤- كما ذكر في الفقرة ٥، ينص الدستور في الفصل الثاني ("الحقوق الأساسية") على المساواة في المعاملة بموجب القانون. وأدخلت تعديلات على قانون العمالة في عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٠ فيما يتعلق بأحكام الإجازات السنوية وإجازة الأمومة والحد الأدنى للأجور، وشاركت إدارة شؤون المرأة مشاركة كاملة في النقاشات المتعلقة بهذه التعديلات. وتلقى محكمة الاستئناف في فانواتو قضايا من النساء بشأن ملكية الأراضي وطلب جبر الضرر من أجل تحقيق المساواة في الحقوق بشأن تملك الأراضي.

٢٥- وفي عام ٢٠١٠ قامت الحكومة باستعراض التشريعات الوطنية للوقوف على ما يمثل منها لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وتمخض الاستعراض عن وضع دليل بعنوان 'حماية حقوق الإنسان للمرأة في قانون فانواتو' من أجل إرشاد التغيير التشريعي بهدف إدماج اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في النظام القانوني المحلي. والدليل قيد الاستعراض حالياً.

٢٦- وفي عام ٢٠١١ عينت لجنة القانون في فانواتو أمينة للجنة تسهر أساساً على تنظيم وإدارة أمانة اللجنة. وتمثل المهمة الأساسية للجنة في تدقيق تشريعات فانواتو وإبقائها قيد الاستعراض والتوصية بإدخال تعديلات عند الاقتضاء.

التوصية ١٠: استعراض وتعديل التشريعات ذات الصلة بهدف القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أو تهميشها

٢٧- في آب/أغسطس ٢٠١٣، صادق البرلمان على تعديل القانون المتعلق بالبلديات بهدف تخصيص حصص للنساء في المجالس البلدية تتراوح بين ٣٠ و ٣٤ في المائة. وهذه العملية بطيئة بسبب الموارد والقدرات المحدودة داخل الأجهزة الحكومية.

التوصية ١١: كفالة المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة

٢٨- حددت دراسة للخارطة الجنسانية في البلد، أُجريت في عام ٢٠١٣، أن وزارة التعليم ووزارة الهياكل الأساسية والمرافق العامة ووزارة الصحة هي المؤسسات الحكومية التي تعمم مراعاة المنظور الجنساني في سياسات الوزارات القطاعية. وحققت وزارة التربية والتعليم المساواة في الالتحاق بالمدارس الابتدائية والمعاهد الثانوية، وتحسن جمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس في مجال الصحة. وتشرك وزارة الهياكل الأساسية والمرافق العامة المرأة في تنفيذ الهياكل الأساسية وصيانتها، وتعكف الوزارة الآن على وضع سياسة داخلية شاملة تهدف إلى تحقيق المساواة بين الجنسين داخل الوزارة.

٢٩- وتعمل الحكومة حالياً على وضع سياسة وخطة عمل وطنيتين بشأن نوع الجنس والنهوض بالمرأة تشمل البحوث الرئيسية في مجالات الاقتصاد الكلي والعمل والعمالة بهدف زيادة تشجيع الوزارات على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في وضع سياسات الوزارات الرئيسية وتنفيذها. ومن شأن فتح إدارة شؤون المرأة مكاتب مجهزة بالموظفين المسؤولين عن أوضاع المرأة في المقاطعات سيساعد الحكومة على الاضطلاع بأنشطة لتعزيز الوعي بحقوق الإنسان والمسائل الجنسانية على الصعيد المجتمعي.

التوصية ١٢: ضمان احترام حقوق المرأة في نظام العدالة

٣٠- تتزايد مشاركة القضاة ومكتب المدعي العام ومكتب الوكيل العام وقضاة المحكمة العليا وأفراد الشرطة والزعماء التقليديون في دورات تدريبية بشأن القانون المتعلق بحماية الأسرة. ولا يزال القانون المتعلق بحماية الأسرة يساعد نظام العدالة على التعامل بصورة فعالة مع حالات وقضايا العنف المنزلي.

التوصية ١٣: مراجعة التشريع المتعلق بالحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية

٣١- يتراوح الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية بين ١٠ و ١٢ عاماً. ووقعت دائرة الشرطة وإدارة شؤون المؤسسات الإصلاحية وإدارة شؤون المرأة مؤخراً مذكرة تفاهم بشأن العمل معاً على أفضل الممارسات المعنية للشباب والأحداث. ولا توجد حالياً مرافق احتجاز

منفصلة لإيواء الأحداث الجانحين، وهي قضية أثّرت على أعلى مستويات الحكومة. وتم الآن إدراج قضاء الأحداث في استراتيجية قطاع القانون والعدالة بوصفه إحدى الأولويات الرئيسية التي ستوليها الحكومة اهتمامها في عام ٢٠١٤.

التوصية ١٤: تعزيز الجهود الرامية إلى تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

٣٢- صدقت فانواتو على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ من أجل كفالة احترام الأشخاص ذوي الإعاقة والنهوض بأوضاعهم والاعتراف بهم على قدم المساواة مع الآخرين وإشراكهم في صنع القرارات على الصعيدين المجتمعي والوطني.

٣٣- وأنشأت الحكومة، في عام ٢٠٠٩، وظيفة مسؤول يُعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة تابعة لإدارة شؤون المرأة. ويُعنى هذا الموظف أساساً بتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وانطلقت عملية إعداد التقرير الأولي المتعلق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١٠. وفي عام ٢٠١٣، عقدت المشاورات الوطنية لإعداد التقرير واكتملت في جميع المقاطعات. وأوضحت مراجيع المشاورات أن هناك حاجة ملحة إلى الدعوة بشأن الاتفاقية وقضايا حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتحدد خلال المشاورات مسائل الحصول على خدمات التعليم الخاصة بالأطفال ذوي الإعاقة والشباب الذين يصابون بالإعاقات العقلية نتيجة تعاطي المخدرات وسلط عليها الضوء. ويفتقر عامة الجمهور إلى الوعي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وسيحدد قانون البناء الجديد لإدارة الأشغال العامة، عند سنه، الذي تجري الآن عملية استكمالها وعرضه على البرلمان في عام ٢٠١٣، شروط الأداء والمعايير المتعلقة بالمباني والمرافق الملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة.

التوصية ١٥: معالجة المسائل المتعلقة بقانون تمثيل الشعب

٣٤- يتيح المكتب الانتخابي فترة تفتيش للمرشحين للتأكد من أسمائهم وإكمال التحقيق في مدى استقامتهم لدى وزارة المالية للوقوف على أي مبالغ مالية لم يسددوها إلى الحكومة قبل المشاركة في الانتخابات. وينطبق ذلك بصورة خاصة على الزعماء السياسيين السابقين. ومن أجل التصدي لقضية فقدان أسماء الناخبين في السابق من القوائم الانتخابية رغم تسجيلهم فيها، سيسمح القائمون على الانتخابات للناخبين، في الفترة من ١ إلى ١٥ تموز/يوليه من كل سنة انتخابات، من التثبت من وجود أسمائهم في القوائم الانتخابية.

التوصية ١٦: إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان

٣٥- شكلت وزارة العدل في شباط/فبراير ٢٠١٣ لجنة وطنية مؤقتة لحقوق الإنسان. وعُهد لها بتنسيق جميع المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، واستكمال التقارير الوطنية المقدمة إلى اتفاقيات حقوق الإنسان، ورصد حالة التقارير الوطنية وتقييمها.

التوصية ١٧: تعزيز دور مكتب أمين المظالم

٣٦- يعالج مكتب أمين المظالم الشكاوى والقضايا المقدمة من موظفي الخدمة المدنية وعامة المواطنين على السواء. ويستعرض المكتب حالياً، القانون المتعلق بأمين المظالم وقانون مدونة سلوك القيادة، بغرض تعزيز الدور الذي يضطلع به، وذلك عقب تنظيم حلقة عمل استشارية عُقدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و"خطة المائة يوم" التي وضعتها الحكومة في نيسان/أبريل ٢٠١٣. وتشمل التعديلات الرئيسية الفصل ٣ بشأن تعيين أمين المظالم وإنشاء محكمة القيادات المعنية بالنظر في الشكاوى المقدمة ضدهم.

٣٧- وارتفع عدد الموظفين العاملين في مكتب أمين المظالم، منذ إنشائه، من ٥ إلى ١٢ موظفاً. ونظمت للموظفين دورات تدريبية وحلقات عمل بشأن حقوق الإنسان. وأصدر المكتب حتى الآن ١٠ تقارير عامة، وأكمل التحقيق في ١٠٠ حالة، ولا تزال ٢٦٠ حالة قيد النظر.

التوصية ١٨: إشراك المجتمع المدني في متابعة الاستعراض الدوري الشامل

٣٨- أشركت حكومة فانواتو المجتمع المدني في عملية متابعة الاستعراض الدوري الشامل. وتضم لجنة الاستعراض الدوري الشامل في عضويتها ممثلاً عن المجتمع المدني. وعقدت وزارة العدل حلقة عمل بدعم من أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ، في آذار/مارس ٢٠١٣، بشأن الاستعراض الدوري الشامل، وعقدت في تموز/يوليه ٢٠١٣ حلقة عمل استشارية حكومية بشأن اتفاقيات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان والتقدم المحرز في إعداد التقرير الثاني للاستعراض الدوري الشامل. وأتاحت حلقات العمل للجهات المعنية بالاستعراض الدوري الشامل فرصة التأمل في عملية متابعة الاستعراض الدوري الشامل، ومناقشة التحديات الرئيسية وما تحقق من إنجازات وما أُحرز من تقدم.

التوصية ١٩: تنظيم الأنشطة المتعلقة بالتحقيق والتوعية في مجال حقوق الإنسان

٣٩- نظمت فانواتو أنشطة للتوعية بحقوق الإنسان في إطار اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بمساعدة من المنظمات الإقليمية. ونظمت إدارة شؤون المرأة، في عام ٢٠١٠، أنشطة تتعلق بالتوعية بحقوق الإنسان في المجتمعات الريفية بمنطقة سانتو. وفي ٢٠١١، شاركت إدارة الخدمات الإصلاحية والجهات المعنية الأخرى في دورة تدريبية عن اتفاقية مناهضة التعذيب، يسرها المفوضية السامية لحقوق الإنسان. واطبت قوات الشرطة في فانواتو منذ عام ٢٠١١ على حضور دورات تدريبية بشأن حقوق الإنسان، يسهها الفريق الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ المعني بالحقوق في الموارد عقدها في سوبا، فيجي. وتنظم سنوياً، بمساعدة الفريق، دورات تدريبية عن حقوق الإنسان لمجندي الشرطة الجدد كجزء من البرنامج التوجيهي. ولا تزال ثمة حاجة إلى تعزيز التوعية بقضايا حقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان في فانواتو.

التوصية ٢٠: تعزيز التوعية بأهمية تعليم الأطفال

٤٠- تنفذ فانواتو، منذ عام ٢٠١٠، سياسة تعميم التعليم الابتدائي الرامية إلى إتاحة التعليم المجاني من الصف الأول إلى الصف السادس، مع التركيز على الأطفال ذوي الإعاقة وتحقيق التكافؤ بين الجنسين في إكمال التعليم الابتدائي. ومن وظائف إدارة المدارس توفير التدريب وأنشطة التوعية لمديري المدارس والمجتمعات المحلية والآباء بشأن أهمية تعليم الأطفال، مع التركيز على الأطفال ذوي الإعاقة^(٦). ولا يُعاقب الآباء الذين لا يسجلون أطفالهم في المدارس.

التوصية ٢١: إنشاء مناصب لموظفين مسؤولين عن قطاع الأطفال وضمان حصولهم على التعليم المجاني والإلزامي

٤١- ينسق الموظف المسؤول عن قطاع الأطفال الجهود الوطنية الرامية إلى تنفيذ أحكام اتفاقية حقوق الطفل. وتوفر فانواتو حالياً التعليم المجاني في المدارس الابتدائية الحكومية من الصف الأول إلى الصف السادس. ولا توجد سياسة للتعليم الإلزامي في الوقت الحاضر.

التوصية ٢٢: مكافحة الفساد

٤٢- انضمت فانواتو إلى اتفاقية مكافحة الفساد في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١. ويواصل مكتب أمين المظالم معالجة شكاوى تتعلق بممارسات وأعمال الفساد التي يرتكبها الموظفون العموميون. ويواصل المجتمع المدني الدعوة إلى مكافحة الفساد في فانواتو. وأنشأ مكتب رئيس الوزراء لجان تحقيق في إطار "خطة المائة يوم"، استناداً إلى الشكاوى المقدمة، لرفع دعاوى قضائية ضد موظفي الخدمة المدنية الذين يُدعى تورطهم في معاملات تتعلق بالأراضي والجنسية والهجرة والجوازات.

التوصية ٢٣: التعاون مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة

٤٣- قام بزيارة فانواتو، عقب الاستعراض الدوري الشامل الأول في عام ٢٠٠٩، المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب. وأنشأت الحكومة لجنة للتحقيق في ادعاءات تتعلق بإساءة معاملة السجناء وبالأوضاع السائدة في السجون وزيادة عدد الفارين منها في عام ٢٠٠٩، وفي قضية وفاة سجين قيد الاحتجاز في عام ٢٠١٠. ولم تسن الحكومة بعد قوانين للتصدي للمسائل السالفة الذكر وللالتزام بأحكام اتفاقية مناهضة التعذيب لما لها من أبعاد مالية كبيرة. بيد أنها لجأت إلى إصلاح المرافق القائمة. وفضلاً عن ذلك، نظمت إدارة الخدمات الإصلاحية دورات تدريبية عن الاتفاقية والتوعية بها، إلى جانب المعايير الدولية الأخرى ذات الصلة في مجال حقوق الإنسان. وعينت وزارة العدل فريقاً خارجياً معنياً بتفتيش السجون بهدف الوقوف على الظروف السائدة فيها وعلى رعاية السجناء، وتقديم توصيات تكفل استيفاء المعايير الأساسية لمعاملة السجناء^(٧).

التوصية ٢٤: اتخاذ تدابير للحد من التمييز ضد المرأة

٤٤- وافقت الحكومة في حزيران/يونيه ٢٠١٣، على "تخصيص مقاعد للنساء في المجالس البلدية كتدبير مؤقت". ومن شأن ذلك أن يضمن تمثيل النساء في البلديات تمثيلاً مناسباً. ويتماشى القرار مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وجدول أولويات العمل، وخطة العمل الوطنية للمرأة (٢٠٠٧-٢٠١١) والأهداف الإنمائية للألفية (٢٠٠٠-٢٠١٥).

٤٥- وفي الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، نظمت إدارة شؤون المرأة حلقات عمل حضرها ٢٣٥ شخصاً، بشأن بناء الموارد في مجال الديمقراطية وشؤون الحكم والانتخابات. وأثناء انتخابات عام ٢٠١٢، نفذت إدارة شؤون المرأة مشروعاً بشأن "تنقيف الناخبات وتوعيتهن في فانواتو" عن طريق ثلاث حلقات عمل تناولت تنقيف الناخبات في مقاطعة سانتو وحلقتين في مقاطعة إيفاتي. وفضلاً عن ذلك، نظمت إدارة شؤون المرأة تدريباً في شكل مؤتمر تناول "مشاركة المرأة في صنع القرار" حضرته ١٧ مرشحة في مقاطعة إيفاتي. ونتيجة لذلك، شاركت ١٠ مرشحات في الانتخابات العامة، في عام ٢٠١٢.

٤٦- وأعدت إدارة شؤون المرأة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بحثاً بشأن البعد الجنساني للأحزاب السياسية والانتخابات، في عام ٢٠١٢، ركّز على الحوار مع الأحزاب السياسية، والتوعية بالشؤون الجنسانية، مع مؤسسات من قبيل البرلمان والمنظمات غير الحكومية^(٨).

٤٧- وأثبتت دراسة استقصائية أجرتها لجنة الخدمة العامة في عام ٢٠١١، أن عدد النساء بلغ ٢٠٤٧ امرأة من بين ٦١٦ ٥ موظفاً حكومياً في عام ٢٠٠٩، و٦١٧ ١ من بين ٩٩٩ ٤ في عام ٢٠١٠، و١٣٨ ٢ من بين ٨٨٧ ٥ في عام ٢٠١١. وتشغل ١٣٩ امرأة وظائف في الإدارة العليا حالياً. وبدل ذلك على استمرار قلة تمثيل النساء في القوة العاملة. وتفادياً للتمييز القائم على نوع الجنس، دأبت الحكومة على إدراج عبارة "يحق لكل رجل أو امرأة أن يتقدم إلى الوظيفة" في جميع الإعلانات عن الوظائف الشاغرة لديها. ولا تزال إدارة شؤون المرأة تدافع عن المرأة بتوفير التدريب، وتنظيم عمليات البحث وحملات التوعية بشأن الانتخابات والسياسات العامة.

٤٨- وفي عام ٢٠١٢، أثناء الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، قدمت فانواتو مشروع المقرر المتعلق بالمرأة بهدف تعزيز مشاركتها في المفاوضات المتعلقة بالاتفاقية وتحسينها^(٩).

التوصية ٢٥: منع التمييز على أساس الإعاقة أو المركز الاقتصادي أو الميول الجنسية أو الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٤٩- ينص الدستور (المادة ٥) على المساواة في الحقوق بموجب القانون بين جميع الأشخاص. بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة. ويكفل إطار العمل الوطني المعني بالإعاقة تكافؤ الأشخاص ذوي الإعاقة في المركز وفي حماية حقوقهم. ولم يتناول الدستور بشكل محدد التمييز القائم على الميول الجنسية أو على حالة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وفي هذا الصدد، أنشأت الحكومة في عام ٢٠١١ لجنة وطنية معنية بالإيدز. وأصدرت فانواتو مؤخراً دليلاً موحداً لخدمات المشورة^(١). ولا توجد لدى فانواتو حالياً خدمات لتقديم المشورة أو مرافق لتشخيص فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

التوصية ٢٦: التصدي للوائح والأعراف التمييزية

٥٠- تنص المادة ٥١ من الدستور والفصل ١٠ من قانون محاكم الجزيرة لعام ١٩٨٣ على مبدأ المساواة بين الرجال والنساء وحظر التمييز بموجب القانون العرفي.

٥١- وتعكف لجنة القانون في فانواتو على إعداد ورقة تتناول المسائل المتعلقة بتعديل قانون الأسرة.

التوصية ٢٧: اتخاذ التدابير المناسبة لتحسين الظروف السائدة في السجون

٥٢- لا تزال إدارة الخدمات الإصلاحية تعمل مع الشركاء لتحسين الظروف السائدة في المراكز الإصلاحية، بما في ذلك وضع خطط لبناء مركز إصلاحي جديد في بورت فيلا وإدخال إصلاحات جذرية على المرافق القائمة. وسيراعي المركز الإصلاحي المزمع إنشاؤه المعايير الدولية، من قبيل تصميم وحدات منفصلة تؤوي السجناء وفقاً لفتتهم وتستجيب لاحتياجات الأمهات والرضع، وتخصيص فضاء منفصل لتثقيف الشباب على مقربة من المبنى المخصص لهم. وصُمم المبنى أيضاً بحيث يسهل وصول مستخدمي الكراسي المتحركة إليه. وسيتيح تخطيط المركز الجديد ساحات مخصصة للأنشطة المجتمعية كالباستنة والزراعة بما يعزز حصول السجناء على الأغذية الصحية.

٥٣- وفي عام ٢٠١٢، عينت وزارة العدل والخدمات المجتمعية فريق تفتيش خارجي، يتألف من أعضاء مستقلين ينتمون إلى وزارة الصحة ووزارة تنمية الشباب والرياضة والتدريب، ومجلس مالغاتوموري الوطني للأعيان والمجلس المسيحي لفانواتو ليقوم برصد مراكز الاحتجاز بصفة منتظمة في فانواتو. وأنشئ الفريق بهدف تفتيش الظروف السائدة في السجون ورصد معاملة السجناء وتعزيز حقوق الإنسان للمحتجزين.

٥٤- وستنشر تقارير الرصد التي سيعدها الفريق وستكون متاحة لعامة الجمهور على الموقع الشبكي لإدارة الخدمات الإصلاحية. وفي عام ٢٠١٢، قامت اللجنة الدولية

للسليب الأحمر والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وممثلون عن منظمات المجتمع المدني المحلية (Wan Smol Bag) بزيارة المراكز الإصلاحية في بورت فيلا. وكان الهدف الرئيسي من هذه الزيارات الوقوف على مدى امتثال المراكز الإصلاحية للالتزامات حقوق الإنسان بما يتسق مع قوانين حقوق الإنسان ومعاييرها.

٥٥ - وفي شباط/فبراير ٢٠١٣، بادرت السلطة القضائية في فانواتو إلى تنظيم حلقة عمل بشأن قضاء الأحداث في فانواتو، بهدف النظر في كيفية تطوير نظام قضاء للأحداث وتطبيقه في فانواتو، مما يكفل تحسين النتائج لصالح الأحداث الجانحين وأسرههم والضحايا وفقاً لأحكام اتفاقية حقوق الطفل. واحتُتمت حلقة العمل بالتوقيع على مذكرة اتفاق. وشملت الجهات الموقعة على المذكرة السلطة التشريعية ودائرة الشرطة في فانواتو وإدارة الخدمات الإصلاحية ولجنة القانون ومكتب الوكيل العام، ومكتب المدعين العامين والجهات المعنية في المجتمع المدني (بما في ذلك مجلس مالقاتوموري الوطني للأعيان، ورابطة فانواتو القانونية واليونيسيف ومركز معالجة أزمات المرأة في فانواتو ومنظمة وان سمول باغ. وعملت منظمة وان سمول باغ بنشاط في المساعدة على تنفيذ برامج إعادة التأهيل بالتعاون مع الدائرة المسؤولة عن مراقبة سلوك الجناة بعد الإفراج عنهم التابعة لإدارة الخدمات الإصلاحية. ويقوم مركز الشباب التابع لمنظمة وان سمول باغ بدور حيوي في تدريب الأحداث الجانحين على استخدام المهارات الحياتية وتنفيذ برامج لإعادة تأهيلهم وفقاً لخطط الدائرة المسؤولة عن مراقبة سلوك الجناة بعد الإفراج عنهم بالتعاون مع المنظمة. وما انفكت الهيئة، منذ عام ٢٠٠٨، تساعد الشباب والأحداث الجانحين تحديداً، في إطار الأحكام المجتمعية لدائرة مراقبة سلوك الجناة بعد الإفراج عنهم.

٥٦ - ونُظمت حلقة دراسية معنية بالشباب من قبل برنامج الشراكة المعني بالقانون والعدالة (الوكالة الأسترالية للتنمية الدولية) في مركز تجمع الأعيان في بورت فيلا حيث ناقش الشباب مع الحكومة وغيرها من الجهات المعنية مسائل حيوية تتصل بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية. وكان الغرض الأساسي من الحلقة هو تثقيف الشباب وصياغة مذكرة اتفاق وتحليل الفجوات القائمة بين الشباب ومؤسسات قضاء الأحداث^(١١). وأسفرت الحلقة الدراسية عن توقيع مذكرة اتفاق بين مختلف مجموعات الشباب في بورت فيلا، قُدِّمت في وقت لاحق إلى الحكومة. وأبرز الاتفاق ضرورة اعتراف الحكومة بأهمية مشاركة الشباب في وضع السياسات، وفي العمل عن كثب مع الحكومة على إقامة المركز الإصلاحي للأحداث الجانحين، وإشراكهم في مناقشات إصلاح القوانين المتعلقة بقضاء الأحداث، وإيجاد فرص للعمل مع الحكومة على مناقشة خطط الميزانيات المتعلقة بقضايا الشباب في فانواتو، والتعاون مع الأعيان ومع مجلس مالقاتوموري الوطني للأعيان، والعمل عن كثب مع الشرطة في معالجة قضايا الشباب. وأنشئت كذلك لجنة فرعية معنية بقضاء الأحداث بغرض تحديث معلومات الشباب كافة في فانواتو بشأن قضايا الشباب وقضاء الأحداث عن طريق وسائط الإعلام وغيرها من الوسائل الأخرى الممكنة^(١٢).

التوصية ٢٨: تعزيز التدريب على حقوق الإنسان لفائدة العاملين في دوائر الشرطة والدوائر الإصلاحية والقضائية

٥٧- شارك موظفو إدارة الخدمات الإصلاحية وقوة الشرطة في فانواتو، في أيار/مايو ٢٠١١، في دورات تدريبية عن حقوق الإنسان بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفي دورات متخصصة بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب. وترجع الحكومة تنظيم دورات تدريبية مستمرة في إطار إدارة الخدمات الإصلاحية للتوعية بأحكام اتفاقية مناهضة التعذيب والآليات الوقائية الوطنية. وقد تحسنت مرافق المراكز الإصلاحية بعد الاستعراض الدوري الشامل الأخير.

التوصية ٢٩: التحقيق في تقرير المحتجزين

٥٨- أنشأت الحكومة لجنة تحقيق في آب/أغسطس ٢٠٠٩. وأثبتت تحريات مكتب الطب الشرعي في عام ٢٠١٠، سوء معاملة قوة فانواتو المتحركة لبعض الأشخاص. بيد أن الحكومة وعامة الجمهور أقرّوا بانتشار التعذيب على نطاق واسع وأدركوا تدريجياً إمكانية التصدي لهذه الانتهاكات عن طريق إصلاح عمليات إدارة الخدمات الإصلاحية ولوائحها^(١٣).

التوصية ٣٠: حماية حقوق المحتجزين

٥٩- انضمت فانواتو إلى اتفاقية مناهضة التعذيب في عام ٢٠١١، وتعكف حالياً على تنفيذ إصلاحات عن طريق إدارة الخدمات الإصلاحية. وبدأ فريق يتألف من خمسة أعضاء العمل على إعداد هذا التقرير، لكن لم يكمله بسبب تغيير الحكومة وإنهاء ولاية اللجنة بموجب المادة ١ من القانون المتعلق بلجان التحقيق. ورُفعت دعاوى قضائية ضد استنتاج الطبيب الشرعي في وفاة السجين؛ فألغت الحكومة تقرير الطبيب الشرعي في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١^(١٤).

التوصية ٣١: تعزيز أداء السلطة القضائية والإطار المؤسسي لحقوق الإنسان

٦٠- نظمت إدارة شؤون المرأة، في الفترة من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٣، خمس دورات تدريبية عن حقوق الإنسان، بمساعدة المنظمات الإقليمية، لفائدة القضاة بمختلف درجاتهم والمحامين على الصعيد الإقليمي. وكان الهدف من هذه الدورات هو كفالة تطبيق السلطة القضائية للقوانين المتعلقة بحقوق الإنسان والتشريعات والاتفاقيات ذات الصلة.

التوصية ٣٢: اعتماد سياسة 'عدم إسقاط الحق' في قضايا العنف المتري

٦١- يطبق مكتب المدعي العام سياسة 'عدم إسقاط الحق' في مقاضاة الجرائم الجنسية والعنف المتري. وسياسة 'عدم إسقاط الحق' سياسة داخلية يتبعها المكتب، وتكفل مقاضاة مرتكبي جميع الجرائم الجنسية وعدم سحب الدعوى من جانب الضحية أو الشاكي أو النيابة.

٦٢- كما أثير موضوع هذه السياسية في مناسبات عديدة من جانب رئيس القضاء كيما تحترمها المؤسسات المكلفة بإنفاذ القوانين مثل قوة شرطة فانواتو المسؤولة عن تنفيذ أسلوب استجواب الشهود بصفة خاصة، ومقدمي الشكاوى عن طريق نظام الفيديو. ومن شأن ذلك أن يساعد على المقاضاة بحيث يمكن للمدعي العام، في حالة سحب الشاكية قضيتها، أن يمضي قدماً بالإجراءات القضائية في المحكمة دون حضور الشاكية لتقديم شهادتها.

٦٣- وما انفكت قوة شرطة فانواتو تعمل مع الوزارات المختصة ذات الصلة على مواصلة تطوير سياسة 'عدم إسقاط الحق' في مجال التحقيق في القضايا المتعلقة بالجرائم الجنسية والعنف المتزلي. واقترحت وحدات حماية الأسرة استخدام سياسة 'عدم إسقاط الحق' في التحقيق في القضايا المتعلقة بجرائم العنف المتزلي. بيد أن الإحصاءات التي قدمتها الوحدات أوضحت الإبلاغ عن ٤٩ قضية اعتداء جنسي في عام ٢٠٠٩ و ١٢٩ قضية في عام ٢٠١٠. ولم يجر التحقيق إلا في ١٠١ قضية منها. وفي الفترة من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١١، رفعت ٣٣ دعوى نتيجة تنظيم أنشطة لتعزيز وعي المجتمعات المحلية بقانون حماية الأسرة.

التوصية ٣٣: ضمان التحقيق الفعال في ادعاءات أعمال التعذيب أو سوء المعاملة

٦٤- أنشأت وزارة العدل فريق تفتيش خارج السجون معني بالتحقيق في المسائل المتعلقة بادعاءات تعذيب المحتجزين أو إساءة معاملتهم أثناء الاحتجاز.

التوصية ٣٤: اعتماد تدابير للتصدي للعنف ضد المرأة وسن تشريعات تجرم هذا العنف

٦٥- تعتبر التوعية بالعنف المتزلي نشاطاً متواصلاً تضطلع به الحكومة والمجتمع المدني. كما تنظم وحدات حماية الأسرة ووحدة منع الجريمة حملات لتوعية المجتمعات المحلية بقانون حماية الأسرة وقانون العقوبات وقانون مكافحة المخدرات وقانون مدونة الإجراءات الجنائية. وفي الفترة من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٢، نفذت حكومة فانواتو ٤٣٧ برنامجاً للتوعية بالعنف المتزلي والاعتداء الجنسي. واستجابت المجتمعات المحلية بصورة إيجابية لبرامج التوعية حيث استوعبت الموضوع والقانون ذا الصلة. وانخفض عدد الجرائم في عام ٢٠١٠ من ١٧٠ ٥ إلى ٣٧٠٠ جريمة واستمر الانخفاض في عام ٢٠١٢ فبلغ ٨٠٠ جريمة. كما يعرض مركز المرأة في فانواتو، الذي يضم ما يربو على ١٠٠ عاملة ميدانية، برامج للتوعية وتقديم المشورة لضحايا العنف المتزلي.

٦٦- ويقدم مكتب المدعي العام المساعدة القانونية إلى عامة الجمهور، بمن في ذلك ضحايا العنف المتزلي وغيره من أشكال العنف ضد المرأة.

التوصية ٣٥: توعية الجمهور بالتصدي للعنف المتزلي

٦٧- نظمت إدارة شؤون المرأة دورات تدريبية بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وحقوق الإنسان والشؤون الجنسانية وقانون حماية الأسرة لزعماء الكنيسة

وأفراد الشرطة والمنظمات غير الحكومية. كما نظمت حملات من قبيل حملة ١٦ يوماً من النشاط، وخصصت أياماً محددة مثل اليوم الوطني واليوم العالمي للمرأة للتصدي للعنف المتزلي. وفي عام ٢٠١٣، تلقت إدارة شؤون المرأة منحة من هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتنفيذ مشروع لمدة سنتين يرمي إلى التوعية بشأن القضاء على العنف الجنساني والدعوة لمكافحته والضغط لتحقيق ذلك. وفي عام ٢٠١٣ أيضاً، بادرت إدارة شؤون المرأة إلى وضع سياسة وطنية وخطة عمل جديدتين بشأن المساواة بين الجنسين والنهوض بأوضاع المرأة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، بهدف تعزيز تغيير السلوك عن طريق التوعية المجتمعية.

التوصية ٣٦: اتخاذ تدابير للقضاء على العقاب البدني في المدارس

٦٨- تحظر حكومة فانواتو العقاب البدني في جميع المدارس^(١٥). وفي إطار تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، يجري إبلاغ الآباء بحقوق الطفل بما في ذلك الحق في التعلم. ويساءلون في حالة عدم احترام هذه الحقوق.

التوصية ٣٧: ضمان استقلال الجهاز القضائي

٦٩- نظام المحاكم أو القضاء في فانواتو هيئة مستقلة عن السلطتين التنفيذية والتشريعية.

التوصية ٣٨: تعديل اللوائح القضائية بما يمكن من تعزيز قبول تقارير أمين المظالم في المحاكم

٧٠- ينظر في جميع القضايا المتعلقة بالقيادات التي يبلغ عنها أمين المظالم حالياً نظام العدالة الجنائية العادي، وتتولى إدارة المدعي العام رفع الدعاوى بشأنها. ومنذ سن قانون مدونة سلوك القيادة^(١٦)، لم تنجح أية دعوى مرفوعة أمام المحاكم بشأن انتهاك القانون، لأسباب تشمل شروط الإثبات في نظام العدالة الجنائية. وشككت المحاكم في وجهة بعض أحكام قانون مدونة سلوك القيادة ونزاهتها. وعلى سبيل المثال، يقضي الفصل ٢٧(١) بأن "المسؤول الذي تدينه محكمة بسبب جريمة بموجب قانون العقوبات [الفصل ١٣٥] وبالصيغة الواردة في الفقرة الفرعية (٢) يعد منتهكاً لهذه المدونة"، وبالتالي يجب إدانته قبل تطبيق أحكام مدونة سلوك القيادة. وأفادت المحاكم بأن هذه العملية يمكن أن تعتبر بمثابة المحاكمة مرتين على الجرم نفسه.

التوصية ٣٩: زيادة تمكين المرأة وتعزيز أوضاعها ومشاركتها في الحياة السياسية

٧١- بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، نظم مشروع بناء الموارد في مجال الديمقراطية وشؤون الحكم والانتخابات عدداً من حلقات العمل في عام ٢٠١٠. ونُظمت حلقات عمل لتثقيف الناخبين في الفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠٠٩^(١٧). ومنذ عام ٢٠١٠، نظمت إدارة شؤون المرأة حلقات عمل لتوعية الناخبات وبشأن الموارد في مجال الديمقراطية وشؤون الحكم والانتخابات فيما يتعلق بالبعد الجنساني في الحوكمة السياسية.

التوصية ٤٠: بذل جهود لتحسين نظام الصحة

٧٢- تعكف وزارة الصحة على كفالة الحصول التدريجي على الخدمات الصحية الأساسية المناسبة وذات النوعية الجيدة، عن طريق تطبيق السياسة والاستراتيجية الوطنيتين من أجل "جزر صحية للفترة ٢٠١١-٢٠١٥". وتحتفل فانواتو عن طريق وزارة الصحة بيوم الصحة العالمي بتوفير خدمات طبية مجانية إلى الجمهور وتحسين التوعية عبر وسائل الإعلام.

٧٣- وأنشأت الوزارة مؤخراً عيادة لسرطان عنق الرحم تتيح خدمات ومعلومات محددة بشأن سرطان عنق الرحم وقضايا تنظيم الأسرة. وأبلغت الوزارة في عام ٢٠١١ عن حدوث انخفاض نسبي في معدل وفيات الرضع (٢٧ لكل ١٠٠٠ مولود حي)^(١٨).

٧٤- وفيما يتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية ٤ و ٥ و ٦، تنظم الوزارة حالياً حملات توعية في المناطق الريفية النائية وتوفر الأدوية عند الاقتضاء. وأبلغت الوزارة عن ٦ حالات لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، حتى نهاية عام ٢٠١١، أدت حالتان منها إلى الوفاة^(١٩). ويتلقى جميع الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتستوجب حالتهم العلاج بمضادات فيروسات النسخ العكسي العقاقير بالمجان. وانخفضت حالات الملاريا والسل في فانواتو من ١٧ ٥٠٠ حالة في عام ٢٠٠٣ إلى أقل من ٦ ٠٠٠ حالة في عام ٢٠١١، ولا تتجاوز نسبة انتشار الملاريا في مقاطعة تافيا ٠,٠٥ في المائة من السكان^(٢٠).

التوصية ٤١: ضمان تكافؤ فرص الحصول على خدمات الصحة الأساسية والتعليم

٧٥- تتيح حكومة فانواتو العلاج الطبي الأساسي وبرامج التوعية الصحية في المدارس. وأدمج الأطفال ذوو الإعاقة في برامج التوعية. بما يضمن استفادتهم من خدمات التعليم المتاحة في إطار سياسة التعليم الشامل لعام ٢٠١٠.

٧٦- وتعاني المناطق الريفية من نقص في خدمات جمع النفايات المنزلية حيث تلجأ إلى حرقها كوسيلة للتخلص منها. وتستخدم المجتمعات المحلية الريفية الآبار الخاصة أو مراحيض محسنة التهوية، توفر نسبة ٢٥ في المائة من المياه أنابيب إمداد المياه التي تُستعمل للشرب والغسيل. وتشمل مصادر المياه الأخرى الأنهار والآبار والصهاريج والأنابيب^(٢١).

٧٧- وفي عام ٢٠١٢ وقّعت الوزارة مذكرة اتفاق مع جمعية الصليب الأحمر بهدف إنشاء مرافق الصحة والصرف الصحي المجتمعية. ومن أجل الحفاظ على الأهداف الإنمائية للألفية في مجال الصحة، اختارت الحكومة خمس مقاطعات لإجراء دراسة استقصائية بشأن الرعاية الصحية الأساسية. وشملت فحص الأذن والفم والبشرة. واستخدم في هذا الفحص تلاميذ الصف الأول (تتراوح أعمار الأطفال بين ٥ و ٧ أعوام). وفي مقاطعة توربا، جرى فحص ٢٣/٩ و آخر ٤٢/١٢. وفي مقاطعة سائما، جرى فحص ٣٣/١٣، وفي بيناما ٨٢/٤٤. وفي شالفا ٣١/١٤ وفي مالامبا ٢٣/٩^(٢٢).

التوصية ٤٢: ضمان الحصول على التعليم الابتدائي الإلزامي بالجنان

٧٨- تنص سياسة التعليم الابتدائي الشامل على توفير التعليم بالجنان وعلى حق الطفل في الالتحاق بالتعليم من الصف الأول إلى الصف السادس. ولم تضع الحكومة بعد سياسة للتعليم الإلزامي.

التوصية ٤٣: تعزيز الجهود الفعالة بما يكفل بقاء الأطفال في المدارس وبخاصة الفتيات

٧٩- وضعت الحكومة، عن طريق وزارة التعليم، لسياسة تكافؤ الفرص في التعليم (٢٠٠٥-٢٠١٥) بهدف كفالة تكافؤ الفرص لكلا الجنسين. وفي عام ٢٠١١، التحقت ٩٠٣٣ فتاة بالتعليم الثانوي. وفي عام ٢٠١٢ ارتفع العدد فبلغ ١٧٣ ٩. وفي عام ٢٠١٢، بلغ مؤشر تكافؤ التسجيل بين الجنسين في المعاهد الثانوية ١٠:١؛ بينما بلغت قيمة المؤشر للإناث ٤٢,٨ في المائة وللذكور ٣٩,١ في المائة. وهناك عدد قليل من المنظمات ومن أعضاء البرلمان الذين يرون الطلاب على أساس أدائهم واستحقاقهم لاستكمال التعليم الثانوي والعالي^(٢٣).

التوصية ٤٤: المساعدة التقنية والمالية لتعزيز القدرات

٨٠- تلقت وزارة الصحة المساعدة التقنية من صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الإنساني الأفريقي والوكالة الأسترالية للتنمية الدولية وجماعة المحيط الهادئ والصندوق العالمي لمواجهة الطوارئ، وبرنامج أفريقيا للتعاون الابتكاري بين بلدان الجنوب وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والفريق الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ المعني بالحقوق في الموارد، والوكالة السبئية للتنمية والإغاثة ومنظمة الرؤية العالمية. وتلقت وزارة التعليم المساعدة التقنية من منظمات غير حكومية (صندوق إنقاذ الطفولة - فرع أستراليا، وتحالف الدعوة إلى سياسة التعليم في فانواتو وغيرهما من المنظمات) واليونيسيف وهيئة المياه والمرافق الصحية والنظافة الصحية. وتلقت وزارة الطاقة عن طريق وزارة الأراضي مساعدة مالية من البنك الدولي، وبرنامج الحوكمة لصالح النمو والاتحاد الأوروبي لتطوير مصادر الطاقة المتجددة وتحديث مناطق الامتيازات بما في ذلك في لوغانفيل ولاكاتورو وليناكال. وأكملت إدارة الأشغال العامة، عن طريق مشروع حساب مواجهة تحديات الألفية، إنشاء طريق دائري في إيفاتي وطريق دائري في لوغانفيل وطورت مهابط الطائرات ومرافق المطارات في سانتو ولونغانا ولونوروري ونورساب وليناكال.

٨١- وحظيت إدارة شؤون المؤسسات الإصلاحية بدعم الوكالة النيوزيلندية للتنمية الدولية في مجال التصدي للمسائل القديمة في مجال الهياكل الأساسية، والتعهد بالأنشطة في مجالي التدريب وتعزيز المؤسسات. وتتلقى إدارة شؤون المرأة المساعدة من الفريق الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ المعني بالحقوق في الموارد وهيئة الأمم المتحدة للمرأة واليونيسيف والوكالة الأسترالية للتنمية الدولية والوكالة النيوزيلندية للتنمية الدولية، وغيرها من الجهات الشريكة المانحة، في مجال توفير بناء القدرات والمساعدة التقنية والتوعية على جميع مستويات المجتمع المحلي.

التوصية ٤٥: المساعدة التقنية المقدمة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان بهدف الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية مناهضة التعذيب

٨٢- استفادت فانواتو من المساعدة التقنية التي قدمتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان وستستفيد كذلك استفادة كاملة من الدعم الممكن للمفوضية. وتدعم المفوضية حالياً تعيين أحد متطوعي الأمم المتحدة في وزارة العدل والخدمات المجتمعية كي يساعد على تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب.

التوصية ٤٦: إشراك الجهات المانحة الدولية في بناء القدرة على تحسين أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

٨٣- لا تزال الجهات المانحة التالية تتيح الدعم لبناء القدرات في وزارة الصحة: صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونسيف ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الإنساني الأفريقي والوكالة الأسترالية للتنمية الدولية وجماعة المحيط الهادئ والصندوق العالمي لمواجهة الطوارئ وبرنامج أفريقيا للتعاون الابتكاري بين بلدان الجنوب وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والفريق الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ المعني بالحقوق في الموارد والوكالة السبئية للتنمية والإغاثة ومنظمة الرؤية العالمية.

التوصية ٤٧: حماية حقوق الإنسان عن طريق الحد من انبعاثات غازات الدفيئة

٨٤- اعتمدت فانواتو في عام ٢٠٠٧ برنامج العمل الوطني للتكيف^(٢٤). ووسّعت البرنامج في الوقت الحاضر ليأخذ شكل سياسة وطنية لتغير المناخ والحد من أخطار الكوارث. ويضع المجلس الوطني الاستشاري سياسات ومشاريع هامة بشأن تغير المناخ والحد من أخطار الكوارث بما يتسق مع جدول الأعمال ذي الأولوية^(٢٥). وتعكف وزارة تغير المناخ التي أنشئت في عام ٢٠١٣ على تنفيذ هذه السياسات والمشاريع.

٨٥- وتشارك الجهات المعنية الرئيسية في البلد بنشاط في المشاريع والسياسات المتعلقة بتغير المناخ والحد من أخطار الكوارث، ممثلة على جميع مستويات المجتمع، بما يشمل المديرين العامين ومديري الإدارات، والمجتمع المدني، وممثلي المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمجتمعات المحلية؛ وجميع المواطنين. ويُعمم منظور قضايا تغير المناخ في جدول الأعمال الحكومي ذي الأولوية ويشمل سلسلة من التوجيهات للتكيف والتخفيف من آثار تغير المناخ في مجالات التركيز التي تشمل الزراعة والحراجة وتربية الماشية والبيئة ومصائد الأسماك والمياه والموارد الساحلية والبحرية والهياكل الأساسية، فضلاً عن السياحة.

٨٦- وتتلقى فانواتو المساعدة التقنية عن طريق هيئة الأرصاد الجوية والمخاطر الجغرافية والمكتب الوطني لإدارة الكوارث في فانواتو بالتعاون مع الشركاء في التنمية. ووضِع عدد من المبادرات للتوعية وبناء القدرات المتعلقة بتغير المناخ والحد من أخطار الكوارث من خلال البرامج الإذاعية الوطنية والندوات الجماهيرية في المدارس وفي المجتمعات المحلية.

٨٧- ولتغير المناخ والكوارث تأثير سلبي غير متناسب على النساء والأطفال بسبب دورهم الفريد في مجالات أنشطة الزراعة والحراثة وصيد الأسماك، والأمن الغذائي والمائي. وتعتمد الحكومة إدماج هذه الفئات الضعيفة في الدورات التدريبية، وفي وضع السياسات التي تسهم بها في المفاوضات المتعلقة بتغير المناخ في مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وتحضر الحكومة اجتماعات الاتفاقية سنوياً. وفي عام ٢٠١٢، قامت فانواتو بدور قيادي في إثارة القضايا المتعلقة بنوع الجنس وتغير المناخ.

التوصية ٤٨: إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان

٨٨- كما ذكرت فانواتو سابقاً في الرد على التوصية ١٦، تنصدر وزارة العدل والخدمات المجتمعية تنسيق جهود إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. وتواصل المفوضية تقديم المساعدة التقنية بشأن إنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والتوعية بها.

خامساً- الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات والمعوقات

٨٩- تعترف حكومة فانواتو بما أحرز من تقدم نحو الوفاء بالتزاماتها وواجباتها المتعلقة بحقوق الإنسان. وتشمل الإنجازات ما يلي:

- الانتهاء من إعداد تقرير مكافحة الفساد بشأن الفصلين ٣ و ٤؛
- الانتهاء من إعداد التقرير الأولي المتعلق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- الانتهاء من إعداد التقريرين الثاني والثالث المتعلقين باتفاقية حقوق الطفل؛
- الانتهاء من إعداد التقريرين الرابع والخامس المتعلقين باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛
- إنشاء وظيفة موظف مسؤول عن قطاع الأطفال؛
- إنشاء وظيفة موظف مسؤول عن شؤون الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- إنشاء وظيفة موظف مسؤول عن المسائل الجنسانية؛
- الانتهاء من إعداد السياسة الوطنية المتعلقة بالأطفال للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣؛
- تعديل القانون المتعلق بالبلديات بتخصيص حصة ٣٠ في المائة من المقاعد لصالح النساء في المجالس البلدية؛
- الانتهاء من سياسة التعليم الشامل للجميع؛
- زيارة المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب؛
- إنشاء فريق تفتيش خارجي معني بالوقوف على الظروف السائدة في السجون ومعاملة السجناء؛

- إنشاء وزارة شؤون تغير المناخ؛
- إكمال التوعية بالصحة الإنجابية في مقاطعتي تافيا ومالامبا بمساعدة صندوق الأمم المتحدة للسكان والجامعة الوطنية في فيجي، دورة ٢٠١٣-٢٠١٧.
- ٩٠- ويحدد هذا التقرير أيضاً القيود والتحديات التي تعترض فانواتو في الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما التوصيات المتفق عليها في حوار الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠٠٩. وتشمل هذه التحديات والمعوقات ما يلي:
- الافتقار إلى الموارد البشرية؛
- تركيز الجهات المانحة على أنماط تمويل محددة؛
- عدم التحاق جميع الأطفال ذوي الإعاقة بنظام التعليم الرسمي؛
- الافتقار إلى المساعدة المالية على الوجه المطلوب للتصدي للمجالات التي تحتاج إلى إصلاح؛
- عدم فهم اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان وعدم وجود تطلعات بشأنها؛
- الحواجز التقليدية التي تحول دون مشاركة المرأة في القطاعات المتعلقة بتغير المناخ؛
- عدم وعي المجتمعات المحلية بتغير المناخ والتكيف معه؛
- الافتقار إلى القدرات الداخلية اللازمة لإدراج اتفاقيات حقوق الإنسان في التشريعات المحلية.

سادساً- الأولويات والمبادرات والالتزامات الوطنية الرئيسية التي اضطلعت بها الدولة المعنية والتي تعزز الاضطلاع بها للتغلب على تلك التحديات والمعوقات ولتحسين حالة حقوق الإنسان في الدولة

- ٩١- تستخدم حكومة فانواتو جدول الأعمال الحكومي ذا الأولوية بصفته آلية لدفع سياسات القطاعات الرئيسية الكفيلة بإعمال حقوق الإنسان وتحسينها. وتضيف ما يلي:
- يجب أن تقوم فانواتو، بصفتها طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بتعزيز المساواة بين الجنسين؛
- يتعين على الحكومة تمويل مشاريع صغيرة لحقوق الإنسان، مثل حلقات العمل والبرامج الموجهة نحو توعية المسؤولين الحكوميين.
- ٩٢- وتحتاج حكومة فانواتو إلى إيلاء مزيد من العناية بالأولويات الإضافية التالية:
- تنفيذ مدونة البناء الجديدة المقترحة لإدارة الأشغال العامة من أجل الوفاء بالمعايير ذات الصلة في إطار اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛

- تثقيف موظفي الخدمة المدنية وعامة الجمهور بشأن اتفاقيات حقوق الإنسان؛
- إعداد بنود في الميزانية للوفاء بالتزامات حقوق الإنسان الدولية بما في ذلك التزامات تقديم التقارير؛
- إدماج اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية في القانون المحلي؛
- إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

سابعاً - توقّعات الدولة المعنية من حيث بناء القدرات، وطلبات الدعم التقني، إن وجدت

- ٩٣ - تعرب حكومة فانواتو عن تقديرها للمساعدة التقنية والمالية المستمرة من الشركاء ومن المنظمات على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وتلتزم حكومة فانواتو من المجتمع الدولي المزيد من المساعدة التقنية والمالية من أجل تنفيذ اتفاقيات حقوق الإنسان.
- ٩٤ - وتحتاج فانواتو إلى المساعدة بصورة خاصة على التكيف مع تغير المناخ، ولا سيما الحد من مخاطر الكوارث وتنمية قدرات الفئات الضعيفة على وجه الخصوص بما يشمل النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة.

ثامناً - الالتزامات الطوعية

- ٩٥ - تلتزم حكومة فانواتو بمواصلة تنفيذ العناصر التي جرى تحديدها في إطار جدول الأعمال الحكومي ذي الأولوية وبالانتهاء منها. وعلاوة على ذلك، تتعهد فانواتو بالتعاون مع الشركاء على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية من أجل الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان.
- ٩٦ - ويلتزم المجلس الاستشاري الوطني في فانواتو المعني بتغير المناخ بتوجيه وإرشاد الشركاء في التنمية المهتمين بالانخراط في قضايا حقوق الإنسان والمسائل المتعلقة بالمناخ/الكوارث في فانواتو، بما في ذلك عن طريق التعجيل بالموافقة على البرنامج وترشيح النظراء ومواقع التدخل والمجالات ذات الأولوية.

تاسعاً - الخاتمة

- ٩٧ - تعتبر حكومة فانواتو أن تقريرها الثاني يكمل توصيات التقرير الأول وخطط تعزيز وحماية حقوق الإنسان على جميع المستويات. وستتعاون حكومة فانواتو مع مؤسسات الأمم المتحدة والجهات المانحة من أجل بناء القدرات وتوفير التدريب في مجال حقوق الإنسان وتبادل الخبرات المتعلقة بها مع البلدان الجزرية المجاورة في منطقة المحيط الهادئ.

Notes

- ¹ Constitution of the Republic of Vanuatu of 1980. Vanuatu.
- ² Torture prevention in the Pacific: sharing good practice and lessons learned. November 2011.OHCHR.
- ³ Ibid 2.
- ⁴ Job description. Office of the Public Service Commission.2010.
- ⁵ Vanuatu Police Force, family Protection Unit. Statistics 2009-2012.
- ⁶ Education Act# 21 of 2011 revised and amended section 3.
- ⁷ Ibid 3.
- ⁸ Ibid 2.
- ⁹ [http://unfccc.int/gender and climate change/items/7516.php](http://unfccc.int/gender%20and%20climate%20change/items/7516.php)
- ¹⁰ Ibid 2.
- ¹¹ Youth Symposium Objectives & Youth Symposium 2013 MOIA.
- ¹² Ibid 25.
- ¹³ Ibid 3.
- ¹⁴ Commissioner of Police vs Judiciary Services Commission.VUSC 37.CC 71 of 2011.
- ¹⁵ Teaching service Act#15 of 1983 revised and amended part 9 section 53.
- ¹⁶ Ombudsman Act of 1998 CAP 252. Vanuatu.
- ¹⁷ Ibid 2.
- ¹⁸ <http://www.governmentofvanuatu.gov.vu/index.php/government/health>
- ¹⁹ <http://www.governmentofvanuatu.gov.vu/index.php/government/health>
- ²⁰ Ibid 1.
- ²¹ Ibid 2.
- ²² Record of screening of school children in 2012 and 2013. Ministry of Education.
- ²³ Gender Equity in Education Policy 2005-2015. Ministry of Education.
- ²⁴ [Unfccc.int/resources/docs/napa/vut01.pdf](http://unfccc.int/resources/docs/napa/vut01.pdf)
- ²⁵ www.nab.vu
